

اصطلاحات الأصول

[179] ومثالها في الشرعيات انا إذا وجدنا اغلب افراد الصلاة يؤدي إلى القبلة بحيث
ظننا ان العلة في ذلك هي الصلواتية فلو شككنا في صلوة كالنافلة المأتى بها قائما مثلا
انها تؤدي إلى القبلة ام لا حكمنا بعدم الجواز إلى غيرها ثم ان الغلبة ليست بحجة ما لم
تفد الاطمينان بالحكم الشرعي.
